

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٩٠ لسنة ٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا رقم ١٥٧٠٨ لسنة ٤٩ ق.ع ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُعين السيد / عثمان غندور حسين في وظيفة مندوب مساعد بهيئة قضايا الدولة ، على أن يكون تاريخ أقدميته ٢٠٠٣/٥/١٩ تاريخ صدور القرار الجمهوري رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٠٣ ، ويكون ترتيبه أول المندوبين المساعدين بالهيئة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر بالقاهرة في ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٥ مايو سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوي

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة